

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالتقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٠

بشأن السماح لوزارة الخزانة بصرف النفقات المترتبة على تخفيض أسعار المحروقات من أصل إيرادات رسوم المواد المشتعلة

بإمم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار نائب رئيس الجمهورية رقم ٣ لسنة ١٩٥٩ بشأن تخفيض أسعار الكاز أويل في محافظتي المسكة ودير الزور ومنطقة عين العرب ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يسمح لوزارة الخزانة في الإقليم السوري بصرف الفروق المتحققة لنشردات والتأجيرة عن تخفيض أسعار الكاز أويل في محافظتي المسكة ودير الزور ومنطقة عين العرب عملاً بنص المادة الأولى من قرار نائب رئيس الجمهورية رقم ٣ لسنة ١٩٥٩ وذلك من أصل إيرادات رسوم المواد المشتعلة .

مادة ٢ - تتخذ بقرار من وزير الخزانة في الإقليم السوري الإجراءات الواجب اتباعها بشأن صرف الفروق المشار إليها وكذلك الأوراق البيوتية اللازمة لهذا الصرف .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به في الإقليم السوري اعتباراً من ١٠/١١/١٩٥٩ م

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٢ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

الكشف السابع

نفقات التأمين

عدد الشعب في المركزين ١٢ شعبة .

كلفة الشعبة الواحدة ٢٥٠٠ ل. س

(يدخل ضمن هذا الحساب) $12 \times 2500 = 30000$

تكاليف تأمين مكاتب الموظفين

ومراسم الطلاب .

الكشف الثامن

نفقات القرطاسية وآلات كاتبة وناصفة

(١) قرطاسية وورق ورسم وأوزاليد وكلك وأمونيكا وحب الخ ١٢٠٠٠ ل. س سنوياً

(٢) أدوات رسم للطلاب ١٢٠٠٠

(٣) ملابس عمل للطلاب ٤٥٠٠

(٤) آلات كاتبة وناصفة ٥٠٠٠

المجموع ٢٣٥٠٠

الكشف التاسع

(١) أجور انتقال الطلاب في قسم الهندسة المدنية والطوبوغرافية ٢٢٠٠٠ ل. س سنوياً

(٢) نفقات رحلات عملية للطلاب ٤٠٠٠

المجموع ٢٦٠٠٠